



كتاب دوري رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥

بشأن نظام متابعة الصحف والمجلات الأجنبية الترخيص والمصرح لها بالطبع داخليا

- نظرا لتزايد عدد الصحف والمجلات الحاصلة علي ترخيص أجنبي ومصرح لها بالتداول داخليا وتزايد الطلب علي طباعتها بالمؤسسات القومية وحيث تشكلت لجنة بالمجلس الأعلى للصحافة للنظر في التصريح بالموافقة على الطباعة داخليا بشرط توافر عدة ضوابط منها الوفاء بالضرائب المقررة قانونا ولأهمية ذلك لتحصيل مستحقات الخزانة العامة تقرر ما يلي :
- على المأموريات المختصة الاهتمام الكامل بمحاسبة الصحف والمجلات كل في اختصاصه ومتابعة تحصيل المستحقات الضريبية وسرعة التعامل مع ما يرد من بيانات عن هذه الصحف بفتح الملفات ومتابعة الفحص والتحصيل طبقا لما قرره القانون .
 - الإدارة المركزية لشئون الدمغة ورسم التنمية هي الجهة المناط بها تلقي إخطارات جهاز المطبوعات والصحافة التابع لوزارة الإعلام للإفادة عن الموقف الضريبي للصحف والمجلات المطلوب تجديد تصريح الطباعة لها أو التصريح بالطبع لأول مرة .
 - يتعين علي الإدارة المركزية لشئون الدمغة ورسم التنمية فور تلقي إخطارات جهاز المطبوعات والصحافة إخطار المأموريات المختصة لفتح الملفات للصحف والمجلات الجديدة أو تحديد الموقف الضريبي للمطلوب تجديد الترخيص لهم .
 - يتعين على المأمورية المختصة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تلقي الإخطار الرد علي جهاز المطبوعات والصحف بالموقف الضريبي لكل صحيفة أو مجلة مطلوب تجديد ترخيصها وصورة منة إلى الإدارة المركزية لشئون الدمغة ورسم التنمية للمتابعة.
 - في حالة عدم رد المأمورية المختصة خلال المدة المحددة يعد ذلك موافقة ضمنية على تجديد الترخيص للصحيفة أو المجلة وتحمل المأمورية مسؤولية ذلك .
 - تنشأ بالإدارة المركزية لشئون الدمغة ورسم التنمية والمأموريات المختصة السجلات اللازمة لتحقيق المتابعة المستمرة للمحافظة على حقوق الخزانة العامة وعلى المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة تنفيذ ذلك بكل دقة .
- صدر بتاريخ ١ / ٢ / ٢٠٠٥ ويعمل به من تاريخه .

رئيس
مصلحة الضرائب

حسنه
(حسني إبراهيم جاد)